

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٤٣١ لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٠١٥/٦/٢٢

في شأن اعتماد تخطيط وتقسيم قطعى الأرض رقمي (١ ، ٢)

بمساحة ٤٢,٨٧ فدان

المخصصة للجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة أسمنت بورتلاند حلوان

بمنطقة الامتداد (٢٥٠ فدان) بمدينة ١٥ مايو

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٠٦ لسنة ٢٠٠٨ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات النهاية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى أمرى الإسناد رقمى (١٣٩ ، ١٤٠) بتاريخ ٢٠١٤/٣/١٣ بإسناد بيع

قطعى الأرض رقم (١) بمساحة ١٨,٨٢ فدان ، ورقم (٢) بمساحة ٢٠ فدانًا إلى الجمعية

التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة أسمنت بورتلاند حلوان لإقامة نشاط عمرانى

متكملاً (عمارات) بمنطقة الامتداد ٢٥٠ فدان بمدينة ١٥ مايو؛

وعلى محضرى الاستلام بتاريخ ٢٠١٤/٤/١٤ المتضمن استلام الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة أسمنت بورتلاند حلوان لقطعتى الأرض رقم (١١) بمساحة ١٨٦٦ فدان ، أى ما يعادل ٨٤٧٨٣,٨٠ م^٢ ، ورقم (٢) بمساحة ٦٧٨ فدان ، أى ما يعادل ٩٥٢٤٩,٨٣ م^٢ :

وعلى عقدى البيع الابتدائين المبرمین بتاريخ ٢٠١٤/٧/٣ بين الهيئة والجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة أسمنت بورتلاند حلوان المشهرة برقم ١٢٣ لسنة ١٩٨٢ المتضمن بيع قطعتى الأرض رقمى (١ ، ٢) بمنطقة الامتداد ٢٥٠ فدان بمدينة ١٥ مايو إلى الجمعية بغرض إقامة مشروع عمرانى متكملاً (عمارات) :

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٢١٤٨٢) بتاريخ ٢٠١٤/٩/١٥ المتضمن عدم ممانعة القطاع من الناحية العقارية على استصدار قرار وزاري واحد لكلتا القطعتين المخصصتين للجمعية مع الالتزام بالملدة المقررة بالعقد لإثبات الجدية :

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٤٦) بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٢ المتضمن صدور قرار من اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بالجلسة رقم (٥) بتاريخ ٢٠١٤/١١/٥ بالموافقة على ضم قطعتى الأرض رقمى (١ ، ٢) بمنطقة ٢٥ فدان الصادر لهما أمراً بإسناد رقماً (١٣٩ ، ١٤٠) بتاريخ ٢٠١٤/٣/١٣ ، وفي ضوء موافقة الشئون العقارية والتجارية بكتابهم رقم (٢١٤٨٢) بتاريخ ٢٠١٤/٩/١٥ ويتم تعامل القطعتين كقطعة أرض واحدة من حيث الاشتراطات البنائية :

وعلى كتاب التخطيط والمشروعات رقم (٣٣١٦٤) بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٢٢ لقطاع الشئون العقارية والتجارية للإفادة بملحق عقد البيع الابتدائى للقطعتين بعد الضم ، وذلك بناءً على موافقة اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات عاليه وذلك لإمكان استكمال إجراءات السير فى استصدار قرار وزاري واحد لمشروع الجمعية عاليه :

وعلى كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٥٢٨) بتاريخ ٢٠١٥/٦/٦
والمتضمن أنه في حالة ما لم يترتب على ضم القطعتين أي تعديل في التزامات وواجبات الطرفين
محل التعاقد (الجمعية والهيئة) فيتم الالتزام بما ورد بالعقدين سالفى الذكر :

وعلى ما يفيد قيام الجمعية بسداد المصروف الإدارية المقررة بتاريخ ٢٠١٤/١٢/١٤
نظير اعتماد المخطط العام المقدم :

وعلى كتاب جهاز مدينة ١٥ مايو رقم (٩٣٨) بتاريخ ٢٠١٥/٤/٢٨
والمرفق به عدد (٧) لوحات للمخطط العام لمشروع الجمعية بعد المراجعة والتوجيه عليها
من قبل جهاز المدينة ، وكذا الموقف المالى والعقارى النهائى للمشروع :

وعلى البرنامج الزمنى المقدم من الجمعية المعتمد بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٠ :

وعلى كتاب قطاع الشئون المالية والإدارية رقم (١٧٢٧٤) بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٨
والذى يفيد بأن الجمعية قد تقدمت بمستندات الدراسة الاقتصادية الازمة لاستصدار القرار الوزارى
ومن بينها صورة من ميزانيات الأعوام المالية للجمعية (٢٠١٣، ٢٠١٢، ٢٠١١، ٢٠١٠)
معتمدة من الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان وصورة من الخطاب المتضمن تسليم
ميزانية عام ٢٠١٤ للمراجعة :

وعلى النماذج والتعهدات الازمة المقدمة من الجمعية والموقعة والمؤتقة
وهي (تعهد منطقة الخدمات - نموذج تفويض للتوقيع على الشروط المرفقة - نموذج تفويض
للمراجعة الفنية) :

وعلى جدول عدم المانعة الموقع من الجهات المختصة بالهيئة ;
وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بـ هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
وجهاز مدينة ١٥ مايو بعد مراجعة المستندات ورسومات المخطط العام المقدمة من الجمعية التعاونية
للبناة والإسكان للعاملين بشركه أسمنت بورتلاند حلوان لإقامة مشروع سكنى متكملا
التخطيط والتقسيم على قطعى الأرض رقمى (١١، ٢) المخصصة للجمعية
بساحة ٤٢، ٨٧ فدان بمنطقة الامتداد . ٢٥ فدان بمدينة ١٥ مايو وفقاً لأحكام قانون البناء
رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٥/٦/١٠ بشأن الموافقة على الاشتراطات البنائية والرسومات من الناحية الفنية وطلب استصدار القرار المعروض :

قرار:

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعى الأرض رقمي (١١، ٢٠، ٤٢، ٨٧) بمساحة ٤٢,٨٧ فدان ، أي ما يعادل ٣٢,٦٣ م٢ (فقط مائة وثمانون ألفاً وأثنان وثلاثون متراً مربعاً) و ١٠٠/٦٣ من المتر المربع لا غير) بمنطقة الامتداد ٢٥ فدان بمدينة ١٥ مايو والمبيعة للجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة أسمنت بورتلاند حلوان لإقامة مشروع سكنى متكامل التخطيط والتقسيم (عمارات) ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقائمة الشروط المرفقة الخاصة بالمشروع والعقدين المبرميين بين الهيئة والجمعية بتاريخ ٢٠١٤/٧/٣ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الجمعية بعدم عرض وحدات مشروع الجمعية للحجز والبيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وتلتزم الجمعية بأن تشتمل إجراءات بدء الحجز والبيع على رقم القرار ومدة تنفيذ المشروع أو المرحلة المعلن عنها ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الجمعية بالتعهد المقدم منها بأن تكون منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة مخالفة ذلك يتم الإحالـة للجنة المختصة بالتسعيـر ويشـرط موافـقة قطاع التخطـيط والـمشروعـات .

مادة ٤ - تلتزم الجمعية بتقديم برنامج زمنى تفصـىلى لـتنفيذـ أعمالـ المرافق ويـتمـ اـعتمـادـهـ منـ الهـيـئةـ قبلـ الـبدـءـ فىـ التـنـفـيـذـ ،ـ وـفـىـ حـالـةـ عـدـمـ الـالـتـزـامـ بـالـبـرـنـامـجـ الزـمـنـىـ لـسـبـبـ لـاـ تـقـبـلـهـ الهـيـئةـ يـتمـ اـتـخـاذـ إـجـرـاءـاتـ القـانـوـنـيـةـ الـمـنـاسـبـةـ فـيـ هـذـاـ الشـأـنـ .

مادة ٥ - تقوم الجمعية بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط العام للمشروع والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٦ - تلتزم الجمعية بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٧ - تلتزم الجمعية بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار والواردة بالبند (٤) من العقدين المؤرخين ٢٠١٤/٧/٣ بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار وفقاً للشروط المرفقة .

مادة ٨ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
مهندس / مصطفى كمال مدبوبي

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد التصميم العمراني والتقسيم

الشروع الجمعية التعاونية للبناء والإسكان

للعاملين بشركة أسمنت بورتلاند حلوان بقطعة الأرض رقمي (١، ٢)

الأخضرتين للجمعية بمساحة ٤٢,٨٧ فدان بمنطقة الامتداد ٣٥٠ فدان

يُغْرِض إِقَامَة مُشْرُوع سُكَنِي عَمَرَانِي مُتَكَامل (عُمَارات) بِمَدِينَة ١٥ مايُونِي

مساحة المشروع:

اجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٨٧,٤٢ فدان .

أي ما يعادل ٦٣، ٣٣، ١٨، ٢

مكونات المشروع :

١ - تبلغ المساحة المخصصة للاستعمال السككي ٢٩٠٠٦٦,٤٣ م٢ ، بما يعادل ٤٣,٤٣ فدان ، وتمثل نسبة (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ١٧٥٤٩,٣٣م^٢ ، بما يعادل ١٨,٤ فدان ، وتمثل نسبة (٩,٧٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - تبلغ المساحة المخصصة للمناطق الخضراء والمفتوحة ١٢٢٩٣,٩٠ م٢ ،
بما يعادل ٢,٩٣ فدان ، وتمثل نسبة (٦,٨٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الخارجية $٤٩١,٨٠٢\text{م}^٢$ ، بما يعادل $٨٨,٤$ فدان ، وتمثل نسبة $(١١,٣٨\%)$ من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الأراضي المخصصة للإسكان :

تبلغ المساحة المخصصة للاستعمال السكنى $٢٩٠٠١٦,٢٠$ م^٢ ، بما يعادل $٤٣,٤٣$ فدان ، وتمثل نسبة (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً للجدول التالي :

ملاحظات	إجمالي عدد الوحدات بالنمذج	إجمالي عدد الوحدات بالنموذج	عدد الأدوار بالنموذج	إجمالي المساحات المبنية بالأدوار الأرضية (F.P.) م ^٢	المساحة المبنية للدور للأرض الأرضية (F.P.) م ^٢	تكرار التموزج	النمذج
عمارة (وحدات دوبلكس)	٦	٤	٢	٣٦٠	١٢٠	٢	نموذج رقم (١)
عمارة (وحدات دوبلكس)	٦٠	٤	٢	٣٦٠٠	١٤٤٠	١٥	نموذج رقم (٢)
عمارة (وحدات دوبلكس)	١٥٦	٦	٣	٩٣٦٠	٣٧٢٠	٢٦	نموذج رقم (٢)
عمارة (وحدات دوبلكس)	٢٨٤	٨	٣	٢٣٠٤٠	٤٨٠	٤٨	نموذج رقم (٤)
عمارة سكنية	٤٨٨	٤٤	٧	٨٦٤٨,١	٩٦٠,٩	٩	نموذج رقم (٥)
-	٨٩٤	الإجمالي		٤٠٠٠٨,١			الإجمالي

تبلغ الكثافة السكانية للمشروع (٩٠) شخصاً/ فدان .

الاشتراطات البنائية العامة :**أولاً - مساحة الإسكان :**

١ - تبلغ المساحة المخصصة للاستعمال السكنى $٢٩٠٠١٦,٢٠$ م^٢ ، بما يعادل $٤٣,٤٣$ فدان ، وتمثل نسبة (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الاشتراطات البنائية للإسكان :

١ - المساحة المخصصة للإسكان لا تزيد عن (٥٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .

٢ - النسبة البنائية للعمارات (F. P) لا تزيد عن (٥٠٪) من إجمالي المسطح المخصص للإسكان ، (٢٥٪) من إجمالي مساحة المشروع .

٣ - الردود :

يتم ترك مسافة ٦م بين العمارتات وحد المخار .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٤م بعد عرض الرصيف للطرق الخارجية حتى حد المبني .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٢م بعد عرض الرصيف للطرق الداخلية حتى حد المبني .

المسافة بين العمارتات لا تقل عن ٨م في حالة وجود فتحات وفي حالة عدم وجود فتحات على الواجهات بين عمارتين يمكن أن تقل إلى ٦م .

٤ - الارتفاع المسموح به (أرضي + ٣ أدوار متكررة) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من قبل وزارة الدفاع بالمنطقة .

٥ - يسمح بعمل بدرؤم يستغل كاماكن انتظار سيارات .

٦ - يسمح بعمل مراافق الخدمات بدور السطح على مساحة (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي بالمباني السكنية ؛ بما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية .

٧ - الكثافة السكانية المسموح بها ١٠٠ فرد/فدان .

٨ - يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة/وحدة سكنية ، وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات .

ثانياً - مساحة الخدمات :

٢ - تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ١٧٥٤٩,٣٣م^٢ ، بما يعادل ١٨,٤ فدان ، وتمثل نسبة (٩,٧٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع :

الاشتراطات البنائية			المساحة (م ^٢)	النشاط	المنطقة
الارتفاع	الردود	النسبة البنائية			
بدرؤم + أرضي + دورين	٦م من جميع الجهات	%٤٠	٨٤٣١,٧٤	تجاري	(١)
بدرؤم + أرضي + دورين		%٤٠	٣٤١٤,٦٤	تعليمي	(٢)
بدرؤم + أرضي		%١٠	٤٤٧١,٢٧	ترفيهي	(٣)
أرضي ويسمح بعمل ميزانين بنسبة (٤٠٪)		%٢٠	١٢٤١,٦٨	مسجد	(٤)
من مساحة الدور الأرضي		-	١٧٥٤٩,٣٣	-	الإجمالي

الاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات :

تلتزم الجمعية بأن تكون الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجى وفى حالة التخدام من الطريق الخارجى أو استعمالها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير مناطق الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

المد المسموح به لمنطقة الخدمات من (٨٪) إلى (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع للاستخدامات الخدمية لقاطنى المشروع .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً لاشتراطات المشروعات الاستثمارية المعول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بمعدل (سيارتين/٢٥م) مبانٍ مغلقة بالبدروم وسطحياً بمنطقة الخدمات وبما لا يتعارض مع الكود المصرى .

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للعمارات بالمشروع (أرضي + ٣ أدوار متكررة) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة بالمنطقة .
- ٢ - يسمح بعمل بدروم ويستغل في الأنشطة المصرح بها فقط ودون أدنى مسئولية على جهاز المدينة لتوصيل المرافق لدور البدروم .
- ٣ - يتم الالتزام بالشروط الواردة بكراسة الشروط الخاصة بالإضافة المعلن عنها في ٢٤/٩/٢٠١٣ وكذا كراسة الرد على الاستفسارات المكملة لها للقطعة الخاصة لإقامة المشروع .
- ٤ - الكثافة السكانية الإجمالية المسموح بها للكامل المشروع ١٠٠ شخص / فدان .
- ٥ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٦ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٧ - مراقب الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها ، على ألا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي للعمارات السكنية ووفقاً لاشتراطات الهيئة ، والمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها .
- ٨ - تتولى الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة أسمنت بورتلاند حلوان على تفاصيلها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المراقب الداخلية من : (مياه وصرف صحي وري وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الجمعية بتشغيل وصيانة المراقب الداخلية بكافة أنواعها حين تسليمها إلى الجهات المعنية .

- ٩ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ١٠ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ١١ - تلتزم الجمعية بالسماح لمهندسي الجهاز بتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفني للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفني واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الجمعية المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٢ - تلتزم الجمعية باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٣ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٨ ، ٩ ، ١٠) .
- ١٤ - تلتزم الجمعية بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٥ - يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار للسيارات بعديل لا يقل عن سيارة/وحدة سكنية ، وبعديل موقف سيارة لكل .٥ مترًا مربعًا مبانٍ مغلقة بمناطق الخدمات .
- ١٦ - تلتزم الجمعية بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية وتعديلاته .
- (طرف ثانٍ)
- (إمضاء)



